

ومن النثر ما حكى من قولهم: نعم القتل قتيلا أصلح بين بكر وتغلب. وقد جاء التمييز حيث لا ابهام يرفعه، لمجرد التوكيد كقوله:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا

ومنعه سيويه والسيرافي مطلقاً، وتأولا ما سمع. وقيل: ان أفاد معنى زائداً جاز والا فلا، كقوله:

فنعم المرء من رجل تهامى

وقوله:

وقائلة نعم الفتى أنت من فتى

أي من متفت، أي: كريم. وفي الاثر: نعم المرء من رجل لم يظأ لنا فراشاً، ولم يفتش لنا كنفاً منذ أتانا. وصحه ابن عصفور. اهـ.

وفيما نقلناه ما يغنى عن التعليق (حيث يتحكم المانعون في أسلوب صحيح مسموم من أجل علة مصنوعة بغير مبالاة! فأى تعليق مناسب هذا الخطر؟).

3 - جاء في الاشموني وحاشيته في باب الاشتغال ما نصه عند بيت ابن مالك واختير نصب قبل فعل ذي طلب ...

وهو الامر، والنهي، والدعاء، نحو: زيذاً اضربه، أو: ليضربه عمرو، أو: لا تهنه، واللهم عبدك ارحمه، أو: لا تؤاخذه، وبكراً غفراً له. وانما وجب الرفع في نحو زيد "أحسن به لأن

الضمير في محل رفع. وانما اتفق السبعة عليه (أي على المرجوح) في نحو قوله تعالى:

"الزانية والزانية فاجلدوا" لأن تقديره عند سيويه: مما يتلى عليكم حكم الزانية والزانية، ثم استؤنف الحكم. وذلك لأن الفاء لا تدخل عنده في الخبر في نحو هذا. ولذا قال في قوله:

وقائلة خولان فانكح فئاتهم

ان التقدير: هذه خولان. وقال المبرد: الفاء لمعنى الشرط، ولا يعمل الجواب في الشرط،

فكذلك ما أشبهه، وما لا يعمل لا يفسر عاملاً. وقال ابن السيد وابن بابشاذ: يختار الرفع في العموم كالأية، والنصب في الخصوص كزيذاً اضربه) اهـ.